

تونس

الجمهورية التونسية

عدد السكان: 10.1 مليون (3.3 مليون دون الثامنة عشرة من العمر)

عدد القوات المسلحة الحكومية: 35300

سن التجنيد الإجمالي: 20

سن التجنيد التطوعي: 18

سن الاقتراع: 20

البروتوكول الاختياري: صادقت عليه في 2 كانون الثاني/يناير 2003

معاهدات أخرى تمت المصادقة عليها (راجع مسرد المصطلحات): اتفاقية حقوق الطفل، البروتوكول الإضافي الأول والبروتوكول الإضافي الثاني لاتفاقية جنيف، اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 138، اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 182

لم ترد أي تقارير تفيد بخدمة أطفال دون الثامنة عشرة من العمر في القوات المسلحة.

السياق

في كانون الأول/ديسمبر 2006، أسفرت المواجهات بين الشرطة والعناصر التابعين للجماعة السلفية للدعوة والقتال التي يزعم ارتباطها بتنظيم القاعدة عن مقتل عشرات الأشخاص وإصابة عدد كبير غيرهم بمن فيهم عناصر الشرطة¹.

الحكومة

قانون التجنيد الوطني والممارسة

-- بمقتضى المادتين 2 و29 من القانون رقم 1 2004 تاريخ 14 كانون الثاني/يناير 2004 حول الخدمة الوطنية والمادة 18 من القانون رقم 92 95 تاريخ 2 تشرين الثاني/نوفمبر 1995 الذي ينشر قانون حماية الطفل، تحظر تونس الخدمة العسكرية على كل الذين لا يتجاوز سنهم الثامنة عشرة فضلاً عن مشاركة الأطفال في النزاعات المسلحة. الواقع أن القانون يمنع استخدام الأطفال لارتكاب الجرائم بما في ذلك أعمال العنف والإرهاب (المادة 19). وتجدر الإشارة إلى أن التشريع التونسي هذا لم يشتمل على أي أحكام خاصة تُعنى بتخفيض سن التجنيد الإجمالي حتى في الحالات الاستثنائية².

- أما الدستور فينص في المادة 15 على أن "الدفاع عن حوزة الوطن وسلامته واجب مقدس على كل مواطن". وبمقتضى القانون رقم 51 1989 الصادر بتاريخ 14 آذار/مارس 1989، يعدّ التجنيد في القوات المسلحة إجبارياً للمواطنين كافة لدى بلوغهم سن العشرين إلا إذا كانوا يعانون عائقاً صحياً موثقاً بتقرير طبي يحول دون تجنيدهم. أما السن الأدنى للتجنيد التطوعي في القوات المسلحة فقد حدّد بسن الثامنة عشرة³.

التدريب العسكري والمدارس العسكرية

يمكن قبول المجندين الذين تتراوح أعمارهم بين الثامنة عشرة والثالثة والعشرين في المدارس العسكرية⁴.

-
- ¹ "تونس"، تقرير منظمة العفو الدولية للعام 2007.
- ² التقرير المبدئي الذي رفعته تونس إلى لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة، وثيقة الأمم المتحدة، CRC/C/OPAC/TUN/1، 30 آب/أغسطس 2007.
- ³ إعلان الانضمام إلى البروتوكول الاختياري، www2.ohchr.org/.
- ⁴ المرجع نفسه.